يمتنع كما يمنع تسهيل الساكنة ومنهم من قبلها مطلقًا واجاز ذلك
اعنى التسهيل مع الروم في المفتوحة وغيرها وكلا القولين
ضعيف اما الاول فلرد الرواية بعد ثبوتها واما الثاني
فلجوازه روم الفتحة وليس مذهب القرآء ولحق قبول الرواية
وتقييد بالمضمومة والمكسورة لما علم ذلك من مذهبهم والى
هذا اشار بقوله رحمه الله ومن لم يرم واعتد محضًا سكونه
والحق مفتوحا فقد شذ موغلا اي ومن لم يرم في شيء من الهمز
الذي قبله متحرك او الف واعتد سكونه محضًا اي خالصًا
لاحظ له في الحركة ومن رام مطلقًا والحق المفتوح بالمضموم
والمكسور في جواز رومه فقد شذ هو كل من المذهبين حال كونه
موغلًا فحذف الناظم الموصول الثاني لدلالة الصلة عليه
كقول حسان بن ثابت امن يهجو رسول الله منكم ويمدحه
وينصره سواء اي ومن يمدحه منا وينصره وجعل ابو شامة
هذا البيت ومن لم يرم متعلقًا بقوله واشمم ورم وقال
معناه ومن لم يرم حركة في شيء من الهمز الذي قبله ساكن غير

الالف

الالف والحق المضموم والمكسور بالمفتوح في امتناع
الروم فلا يروم في دفء كما لا يروم في الخبء فهذا مذهب
شذ ثم قال ولو اتى بهذا البيت بعد قوله واشمم ورم
لكان احسن لانه متعلق وليس هو من توابع قوله فالبعض
بالروم سهلا فلعله كمل كلام الرجل على غير مراده ثم شرع
يرد عليه ولو اراد الناظم ذلك لذكره ثمنا ولا يخفى ذلك على
من له ادنى تنبه فكيف يأتي القسم المفرد في وقفه المؤيد
من الله بالاصابة وايضا على ما اعلم احدًا ممن يعتبر قوله
في هذا الفن منع الروم في دفء وشيء والهاء في قوله وما
قبله التحريك وابو شامة لما لم يجعل هذا البيت متعلقًا بالذي
قبله وجعله متعلقًا بقوله واشمم تعسف في مرجع الضمير في
سكونه فجعله عايدا على من قوله ومن لم يرم او على الحرف لدلالة
الكلام عليه وما بعد هذا من التعسف وما قدمته هو كلام
الحذاق بهذه القصيدة فالزمه قال رحمه الله وفي الهمز
انحاء وعند نحاته يضيء سناه كلما اسود الليل اي في تخفيف

سكونه عايد على ... فعلم

Copyright © King Saud University